

بحار الأنوار

[462] كثرت الايدي عليه، وسمي في أوله، وحمد في آخره، وقال صلى الله عليه واله: طوبى لمن طوى وجاع وصبر أولئك الذين يشبعون يوم القيامة. 94. * (باب) * " (أن الرجل إذا دخل بلدة فهو ضيف على اخوانه وحد الضيافة) " 1 - ع: ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أحمد بن محمد السيارى، عن محمد بن عبد الله الكوفي، عن رجل ذكره قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يروي عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه واله قال: إذا دخل الرجل بلدة فهو ضيف على من بها من أهل دينه حتى يرحل عنهم، ولا ينبغي للضيف أن يصوم إلا باذنهم، لئلا يعملوا له الشئ فيفسد عليهم، ولا ينبغي لهم أن يصوموا إلا باذن ضيفهم، لئلا يحتشمهم فيشتهي الطعام فيتركه لمكانهم (1). ع: علي بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق باسناده ذكره، عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر عليهما السلام مثله (2). 2 - ع: الحسين بن محمد، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عبد الله الكرخي، عن رجل ذكره قال: بلغني أن بعض أهل المدينة يروي حديثاً عن أبي جعفر عليه السلام فأتيت فسألته عنه فزبرني وحلف لي بأيمان غليظة لا يحدث به أحداً فقلت: أجل الله سمعه معك أحد غيرك؟ قال: نعم سمعه رجل يقال له الفضل، فقمده حتى إذا صرت إلى منزله استأذنت عليه وسألته عن الحديث فزبرني وفعل بي كما فعل المديني فأخبرته بسفري وما فعل بي المديني فرق لي وقال: نعم سمعت أبا جعفر محمد بن علي عليه السلام يروي، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه واله قال: إذا دخل رجل بلدة فهو ضيف على من بها من أهل دينه حتى يرحل عنهم، ولا ينبغي للضيف أن يصوم إلا باذنهم لئلا يعملوا له الشئ فيفسد عليهم، ولا ينبغي لهم أن يصوموا إلا باذنه لئلا

(1 و 2) علل الشرائع ج 2 ص 71.